

ردّ الشكل الرابع إلى الأشكال الأخرى

وإذا عرفت¹ ذلك ، فاعلم أنّ هذا الشكل يرتدّ :
إلى الأوّل : بجعل صفراه وكبراه صفري ؛
وإلى الثاني : بعكس الصغرى ؛
وإلى الثالث : بعكس الكبرى .
وسياتي شرح ذلك² .

ضروب الشكل الرابع

وإنّما قال : «إنّه يسقط لسقوط السالبة الجزئية سبعة أضرب» ، لأنّها
إن كانت صفري سقطت أربعة في تأليف أربعة ؛ وإن كانت في شكل ليست
صفري سقطت ثلاثة في باقي التأليفات ، وهي ثلاثة . ولهذا يتخلف المنتج
خمسة ؛ لأنّ أربعة أخرى لا تتنج ، وهي : الكبرى .

- 1 - الكبرى السالبة الكلية ،
 - 2 - الموجبة الجزئية مع كون الصغرى سالبة كلية ،
 - 3 - الموجبة الكلية ،
 - 4 - الموجبة الجزئية مع كون الصغرى موجبة جزئية .
- ومجموع السبعة ، والخمسة ، والأربعة : ستة عشر ضرباً .

الضرب الأوّل

قال المصنّف : «الضرب الأوّل :

كلّ (ج) (ب)

وكلّ (أ) (ج)

فيعض (ب) (أ) .

1 الأصل : عرف .

2 انظر فيما سياتي أسفله .